

على موضع لا يتخذه مسجد إلى موضع جعل صلاة فيه مستبركاً
بأثر ذلك والله اعلم وفي هذا الحديث أنواع من العلم تقدم كثير منها
ففيه التبرك بأثر الصلاة وفيه زيارة العلماء والفضلاء والعباد
وأما غيره وتركهم أيام وفيه جواز اشتغال المصنوع القاصد
لمصلحة تعرض وفيه جواز الجماعة في صلاة النافلة وفيه است
السنة في نوافل النهار ركعتان كالليل وفيه جواز الكلام والحديث
محصرة المصلين ما لم يشغلهم ويدخل عليهم ليلاً في صلاتهم
أو نحوه وفيه جواز إقامة الزائر المزمور برصاه وفيه ذكر من يتم
برسبته أو نحوها للأبوة وغيرهم ليجتمع منه وفيه جواز كتابة
الحديث وغيره من العلوم الشرعية ليعول من لاسه أكتبه بغير
مستحبة وإما في الحديث النهي عن كتب الحديث وإلا الإذن فيه
فقبل كان النهي لمن خيف إكثاله على الكتاب ونفسيه في الحفظ
ضم تركه منه والإذن لمن لا يمكن من الحفظ وقيل كان النهي أولاً
لأخفيف اختلاطه بالقرآن وإلا لمتعه لما افتر ذلك وكان بين السلف
من الصحابة والتابعين خلاف في جواز كتابة الحديث ثم اجمعت
الامة على جوازها واستحبابها والله اعلم وفيه البدء بالاهم فالاهم
فإنه صلى الله عليه وسلم في حديث عتيان هذا بدأ أول قدومه
بالصلاة ثم أكل وفي حديث زيارته لام سليم بدأ بالاكل ثم صلى
لأن المهتم في حديث عتيان هو الصلاة فإنه دعا لها وفي حديث
أم سليم دعته للطمع فمضى كل واحد من الحديثين بدأ بما دعى إليه
والله اعلم وفيه جواز استباح الإمام والعالم اجتماعاً لزيارة أو
ضياً فذا أو نحوها وفيه غير ذلك مما قدمناه وما حد فناه والله
اعلم بالصواب فله الحمد والثناء والفضل والمنة وبالوقوف
والعصمة **باب** **الدليل على أن من رضى بالله**
وإلا إسلاماً يثبت ويحمد صلى الله عليه وسلم رسولا فهو مؤمن

وان

وان ارتكب المحاصي الكبار قوله صلى الله عليه وسلم ذاق طعم
الإيمان من رضى بالله رباً وبالإسلام ديناً ويحمد صلى الله عليه وسلم
رسولاً قال صاحب الخبر برمعي رضى بالشيء فغضب به وكففت
به ولو اطلب معه غيره فمضى الحديث ليرى طلب غير الله تعالى ولم
يسم في غير طريق الإسلام ولو لم يسلك إلا ما يوافق شرعاً جهده
صلى الله عليه وسلم ولائك وإن من كانت هذه صفته فقد خلقت
خلقة الإيمان إلى قلبه وذات طوعه وقال القائل عياض معنى
الحديث صحح إيمانه وأطاعت به نفسه وخامراً باطه لأن رماه
بالذكورات دليل لبوت معرفته ونفاذ بصيرته ونما لطفه
بناشته قلبه لأن من رضى أمراً سهل عليه فكذلك المؤمن إذا دخل
قلبه الإيمان سهل عليه طاعات الله تعالى ولذت له والله اعلم
وفي الاستاذ الذراوردي وقد تقدم بيان في المقدمة وفيه
من يدعى عبد الله بن الهادي وهو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي
وهكذا يعول الحديث من غيراً والمخار عن أهل العربية
فيه وفي نظائره بالناسك الحاجي وابن أبي المولى والله اعلم وهذا
الحديث من أقره امسك لم يروه البخاري في صحيحه **باب**
بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأزناها وفضلها والآية
وتكونه من الإيمان قوله أبو غابر العقدي هو بفتح العين والقاف
واسم عبد الملك بن عمرو بن قيس وقد تقدم بيانها وأصلها في أول
المقدمة في باب النهي عن الرقابة عن الضعفاء قوله صلى الله عليه
وسلم الإيمان بضع وسبعون شعباً كذا رواه عن أبي غابر العقدي
عن سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي رقابة زهير عن ابن عمر سئل
عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة بضع وسبعون
أو بضع وستون كذا وقع في مسلم من رقابة سهل بضع وسبعون